

سنن البيهقي الكبرى

(14 باب ما يستحب للقاضي والوالي من أن يولي الشراء له والبيع رجلا مأمونا غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة وفي معناه أثر إسناده غير قوي)